

صحیح ابن خزيمة

1927 - حدثنا محمد بن علي محرز - أصله بغدادی انتقل إلى فسطاط - نا أبو أحمد الزبیری عن سفیان عن ابن جریج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الفجر فجران فأما الأول فإنه لا يحرم الطعام و لا يحل الصلاة و أما الثاني فإنه يحرم الطعام و يحل الصلاة .

قال أبو بكر : هذا لم يروه أحد عن أبي أحمد إلا ابن محرز هذا